

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٢٠٧ لسنة ٢٠٠٩

فى شأن إنشاء قسم مرور طريق حلوان / الكريمت بالادارة العامة للمرور

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٩٣ لسنة ١٩٧٦ بشأن إعادة تنظيم الإدارة العامة
للمرور وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن تنظيم وزارة الداخلية وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ فى شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة
فى بعض الوظائف وتعديلاته ؛

وعلى الخطط الخمسية للضباط (٢٠٠٦/٢٠١٠) ، للأفراد (٢٠٠٩/٢٠١٤) ،
العاملين المدنيين (٢٠٠٩/٢٠١٤) وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة فى ١٤/١٢/٢٠٠٩ ؛

قرار:

مادة ١ - يُنشأ بالإدارة العامة للمرور قسمٌ يسمى «قسم مرور طريق
حلوان/الكريمت» يتبع إدارة الطرق بها - مقره الكيلو ١٣ اتجاه طريق حلوان/الكريمت ،
ويتبع القسم نقطة «الودى» ، مقرها : الكيلو ٣٥ اتجاه الكريمت ، وينهض القسم والنقطة
التابعة له بضبط وتنظيم حركة المرور فى النطاق الجغرافى لطريق حلوان/الكريمت
بداية من تقاطعه مع طريق النصر «الأسترد» حتى تقاطعه مع طريق الزعفرانة
بطول ٦٨ كيلومتراً ، وذلك وفقاً للقوانين والقرارات والتعليمات المنظمة لذلك .

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -
ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ١٥/١٢/٢٠٠٩

وزير الداخلية

حبيب العادلى